وزارة المالية
MINISTERE DES FINANCES

الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES
ET DE LA LEGISLATION FISCALES

من وزيـــر الماليـــة
إلـى

2921 **2015/12/04**

الموضوع : حول نسبة مساهمة شركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية في رأس مال مشروع صناعي التي تخوّل الانتفاع بمساهمة صندوق

المرجـــع : مكتوبكم بتاريخ 19 نوفمبر 2015

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه معرفة هل يطبّق شرط عدم مسك الأغلبية في رأس مال شركة صناعية ستبعث مشروع في المنطقة الصناعية بالزريبة للانتفاع بمساهمة صندوق على مساهمة كلّ شركة استثمار ذات رأس مال تنمية على حده أم على مجموع مساهماتهم في رأس المال.

جوابا، يشرفني إعلامكم أنّ الفصل 22 (جديد) من القانون عدد 92 لسنة 1988 المؤرخ في 2 أوت 1988 المتعلق بشركات الاستثمار كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 99 لسنة 2011 المؤرخ في 21 أكتوبر 2011 ينص على أنّه لا يمكن لشركة استثمار ذات رأس مال تنمية أن تمسك بمفردها الأغلبية في رأس المال بالنسبة لمساهماتها موضوع اتفاقيات تبرم بينها وبين الباعثين.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة وفي صورة استجابة الشركة موضوع مكتوبكم للشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 388 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 المتعلق بتشجيع الباعثين الجدد والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات الصغرى والمهن الصغرى، فإنه يمكنها الانتفاع بمساهمة صندوق إذا كانت شركات الاستثمار ذات رأس مال تنمية، كل على حده، لا تمتلك الأغلبية في رأس مالها.

وتقبلوا، سيـــــدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسّـــلام
عن وزير المالية وبتفويض منه
المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي

موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
الفاكس : 71.790 550 Fax
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis